..إلى البروز !!

وعملية البناء والتنمية ولم تعد عنصراً مهملاً

المرأة، في حين أن ديننا الإسلامي الحنيف أحاط المرأة بكبير العناية وحث على تعليمها وتربيتها ومشاركتها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والحياة العامة وغير ذلك، وفي التاريخ الإسلامي أمثلة عديدة.

ونعود ونؤكد أن الموروثات الاجتماعية والثقافية قوية في حياة المرأة في مجتمعنا، والدليل على ذلك أن ما يوكل إليها من المهام والمراكز والقيادات هو القليل والقليل جداً، ويمكن تقصي هذا الأمر بسهولة من قوائم مجالس الإدارات وقوائم المؤسسات والمراكز الهامة، وحتى من الأحزاب والتنظيمات السياسية التي تردد دوماً مناصرتها للمرأة نجدها في الوقت ذاته لا تقاسمها أو تشاطرها المناصب والمسؤوليات في الهيئات العليا والمجالس، وهذا بالفعل ما كشفت عنه دراسة حديثة عن أوضاع المرأة في المجتمع المدني، حيث تبين أن النساء المنتسبات إلى الأحزاب أو النقابات أو الجمعيات الأهلية يتواجدن عادة في القاعدة وفي الأعمال الإدارية والتطوعية، أما في الهيئات والمجالس الإدارية والتنفيذية العليا فتواجدهن قليل جداً، وربما ينعدم في بعض المؤسسات، وفي دراسة حديثة أنجزت بواسطة اللجنة الوطنية للمرأة، وهي دراسة مسحية بواقع المرأة في بعض الوزارات والمؤسسات الحكومية، كانت مجمل النتائج كالتالي :

○ تبين من نتائج الدراسة أن الرجال يشغلون جميع المناصب العليا في الوزارات، والتي يتم فيها اتخاذ القرار.

○ تبين وجود فجوة كبيرة في حجم القوى الوظيفية بين المرأة والرجل لصالح الرجال.

○ تبين أن مشاركة المرأة محدودة جداً في رسم السياسات والخطوات والإجراءات.

وتردف بالقول : إن النهوض بواقع المرأة وبخصائصها الاجتماعية والاقتصادية والسكانية بحاجة إلى جهود قوية في مجال تلمس المعوقات، سواء المعوقات الموضوعية أو الذاتية، أو كما يذهب البعض إلى أن ضمان تحقيق أهداف إزالة التمييز بين الرجل والمرأة تحتاج إلى التعرف على الممارسات والمعتقدات الاجتماعية السلبية التي تكرس من التمييز، ومن الممارسات التقليدية كالسيطرة الذكورة «الأبوية عموماً»، والحرمان من التعليم والعمل والأنشطة الاجتماعية، وعدم الاهتمام من جانب الأسرة بتحقيق ذات المرأة واستقلاليتها، والسيطرة المستمرة على المرأة وفقاً للعادات السائدة بأن ليس لها القدرات الذهنية والفكرية التي تمكنها من اتخاذ القرار السليم أو المشاركة الفاعلة في عملية التنمية وغير ذلك.

التعليم والمرأة

□ وتفيد الدراسة بأن التعليم يكتسب اليوم أهمية كبيرة في المجتمع اليمني، فهو يشكل عصب التنمية الاجتماعية والاقتصادية، كما أنه يستند على قاعدة دستورية وقانونية وواضحة من حيث التأكيد على أهميته وفرصه المكفولة لجميع المواطنين بما في ذلك الذكور والإناث بدون تمييز ومقارنة بأي وقت مضى، فقد حققت فيه الإناث بعض التقدم الملموس حتى أن بعضاً منهن قطعت فيه أشواطاً بعيدة، أي إلى ما بعد التعليم الجامعي ونيل الشهادات العليا من الماجستير والدكتوراه وهذا التقدم شكل أمراً جوهرياً في النهوض بواقعهن وتطور أدوارهن في المجتمع، إلاّ أن تعليم الإناث لا يزال يصطدم بالمعوقات الاجتماعية والثقافية، فقيمته، وبخاصة للابنة، غير عالية في أوساط بعض الأسر والمفاضلة فيه كبيرة بالنسبة للأبناء، ذكوراً أو إناثاً، يأتي التعليم كخيار ثاني أو ثالث بالنسبة للبنت، بينما هو عند كافة الأسر الخيار الأول للولد الذكر.

وحقيقة أن التعليم هام وضروري للإناث والذكور معاً، ومهما بالغنا في القول بأهمية التعليم للإناث، فلا ضرر من ذلك، وإنما الضرر يكمن في عدم تعليمهن، لأن تأثيره قوي على المرأة وعلى أسرتها ومجتمعها، أما عن أهميته وتأثيراته بالنسبة للمرأة وعلى مستويات قضايا التنمية والسكان فيمكن أن نجمل ذلك في ما يلي :

○ أن التعليم شرط ضروري وهام لتحرر المرأة التحرر الواعي واللازم من الأمية والجهل.

○ التعليم هو الجسر الذي تعبر به إلى ساحة المساهمة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

○ أن التعليم عامل هام وأساسي في مساعدتها على تحسين خصائصها السكانية، ونقصد بذلك أن للتعليم تأثيراً قوياً وكبيراً على كثير من المواقف الحياتية والتغيرات السكانية ذات العلاقة بأوضاعها وشؤونها، وكما أثبتت الكثير من الدراسات والمسوح العربية واليمنية أن التعليم علاقة بسن الزواج من حيث تأجيله إلى مرحلة النضج والتهيئة الجسمانية والنفسية والاجتماعية، وله علاقة بخصوبة المرأة من حيث التحكم بعدد الأبناء والمباعدة بين الولادات تقديراً لظروف صحية واجتماعية أكثر أهمية وبنمي من وعيها بجوانب الصحة والصحة الإنجابية، وبجنبها التأثيرات الضارة للعادات والتقاليد ويكسبها وعياً بجوانب الثقافة السكانية بما في ذلك وعيها بأسرتها الصغيرة وبدور الأسرة الصغيرة وبجعلها أكثر قدرة على المشاركة في القرارات الأسرية.

المشاركة الاقتصادية للمرأة

□ وفي ما يخص عمل المرأة ومشاركتها الاقتصادية فقد أمّنت القوانين والتشريعات ذات العلاقة بالعمل والخدمة المدنية الكثير من الحقوق المتساوية للمرأة في العمل والأجر والترقي، مع الأخذ بعين الاعتبار ظروف المرأة الخاصة التي تتصل بطبيعتها كأنثى، وضمنت بعض مواد قانون العمل والخدمة المدنية هذه الظروف عندما اختصتها ببعض الميز كونها زوجةً وأمّاً وحاملاً ومرضعاً ومنشئة لأطفالها، وتتواجد النساء الحضريات اليوم في قطاعات خدمية إنتاجية عديدة ومتنوعة، وغدا العمل بالنسبة للكثيرات منهن هو : الوظيفة، والتكسب، والإسهامات الاقتصادية، والمكانة الاجتماعية، وتحقيق الذات والاستقلال الاقتصادي، وكل ذلك له دلالاته الاجتماعية والاقتصادية الذاتية لدى المرأة، ولقد كشفت بعض الدراسات المحلية أن خروج المرأة إلى العمل مكنها من تخطي الحاجز النفسي الذي كان يجعلها بعيدة عن المشاركة في الحياة بصورة فعالة، أيضاً فإن التحاقها بالعمل خارج المنزل أخذ يقودها وأسرتها إلى تجاوز التركيز على الأدوار الإنجابية فقط، إلى التركيز – أيضاً – على الأدوار الإنتاجية وتفاعل هذه الأدوار مع بعضها وتحقيق نتاج أفضل على مستوى الأسرة والمجتمع.

ولا شك أن التحاق المرأة اليمنية بسوق العمل ساعد بعض الأسر في تخفيف عبء الإعالة، خاصة وأن المجتمع مر ويمر بإصلاحات اقتصادية وترتيبات معيشية أثرت حيناً بالسلب على مستويات معيشة الأسرة، وبالتالي فخروج المرأة إلى العمل مكنها من أن تكون شريكاً فعالاً في ميزانية الأسرة، بل إن هذا التفاعل الاقتصادي بين أعضاء الأسرة الواحدة، ذكوراً وإناثاً، أخذ يسهم في تغيير بعض القيم في الأسرة، مثل تقبل الرجل زوجاً أو أباً أو أخاً، في أن تكون المرأة شريكاً في النواحي المادية للأسرة، ولا شك أن هذا المعطى الجديد سوف يزيد من قيم المساواة والمسؤولية المشتركة في أعضاء الأسرة الواحدة مع العلم أنه يوجد اليوم في المجتمع شريحة من النساء العاملات في أعمال ومشاريع إنتاجية خاصة ويحققن نجاحات هامة، فهي اليوم تقوم أكثر من أي وقت مضى بدورين هامين في الحياة، هما الدور الإنجابي في العائلة، والدور الإنتاجي خارجها، ورغم اجتهادها في أداء الدورين بعناية، إلاّ أنها تعاني في أوقات كثيرة من الازدواجية والتصادم في الدورين في ظل قصور، بل غياب الخدمات المساعدة لها من حاضنات آمنة، ومواصلات خاصة بالنساء، وتسهيلات أخرى، هذا بالإضافة إلى إحجام أعضاء الأسرة من الذكور عن مشاركتها في شؤون أسرتها والتزامها كما هي مشاركة في شؤون مجتمعها، وكل هذا بالطبع يؤثر على مستويات حضورها في مجال عمل كقوة فاعلة، إذ تشير الإحصاءات إلى أن تواجدها لا يتعدى (١٨,٢٢٪) في قوة العمل اليمنية ككل، ومن هذه النسبة فإن قوة العمل الريفية هي الغالبة، إذ تصل إلى (٨٧,٢٤٪) (تعداد ١٩٩٤م)، والملاحظ – أيضاً – أن نسبة النساء العاملات بأجر في الريف ضئيلة جداً وتصل إلى (٤,٩٪) بينما عند الحضريات تصل إلى (٧٩,٦٪).

ويؤثر التعليم كثيراً على عمالة النساء، فكلما تقدمت المرأة في مجال التعليم وجدت فرصاً أفضل في الالتحاق بالعمل، وفي الترقي فيه، ولكن ضالة التعليم أو انعدامه عند البعض يجعلهن يقبلن على أعمال وأنشطة خدمية هامشية في ظل الاحتياج للعمل، ويكون لذلك تأثيراته السلبية.

المرأة والفقر

□ إن الفقر يقع على الأسرة المعيشية ككل، وبالتالي فهو يقاس على أساس الأسرة المعيشية بعامة لا على أساس الفرد، إذ أن أفراد العائلة يشتركون إلى حد ما أو ممكن في مستوى عام من الرفاهية أو الحرمان، ولكن لا يمكن الافتراض أن كل أفراد الأسرة يشتركون في الموارد بالتساوي، ولا يوجد في أحيان كثيرة توزيع عادل في الموارد، وتختلف طبيعة السيطرة على الموارد باختلاف المواقع في الأسرة، وهنا يبرز دور الجنس والنوع الاجتماعي والتأثير الحاصل، وتكون الرغبة في السيطرة لذكور الأسرة لتمتعهم بكثير من المزايا الاجتماعية والاقتصادية.

وتلمح الورقة إلى أن وطأة الفقر أشد على المرأة من الرجل، إذ أنه يجد له مرتعاً خصباً في محيطها أكثر من محيط الرجل، خاصة إذا ما أخذنا بالمفهوم الذي أشار إليه تقرير التنمية البشرية الأول في اليمن عام ١٩٩٨م، ذلك أن الفقر لا يقتصر على الحرمان من الاستهلاك والسلع والخدمات.

دور المجتمع

□ شهدت فترة التسعينيات ميلاد المجتمع المدني بصورته الحديثة والمنظمة، حيث نشأت الأحزاب وتأسست الكثير من المنظمات والهيئات الاجتماعية التطوعية والشعبية، وتعددت وتنوعت النقابات المهنية، وأخذت جميع هذه تتكاثر وتتداعى في مختلف المحافظات وأصبح العمل الأهلي شريكاً في كثير من الأنشطة الاجتماعية والثقافية والتنموية الأخرى، كما أن منظمات المجتمع المدني هذه بدأت تأخذ مكانها في المجتمع وتشكل آليات هامة في عملية التغير الاجتماعي والاقتصادي، ولكن – حقيقة – برغم أهمية مؤسسات المجتمع المدني وتناميها لتصل اليوم إلى ما يقرب أو ربما يزيد عن (٣٠٠٠) منظمة وهيئة طوعية – شعبية، إلاّ أننا نعتقد أنها غير مستغلة الاستغلال الأمثل في قضايا التنمية والتطور وقضايا السكان والتنمية بشكل خاص، كما لا تزال معظم مؤسسات المجتمع المدني تعاني من إشكالات كثيرة وقصور في الجوانب الفنية والتأهيلية أو المادية، وربما بعضها أسرع أو تسرع في عملية القيام والنشأة دون مراعاة للإعداد والتهيئة المؤسسية الكافية، ومع ذلك يمكن القول : إن توافر مثل هذه المؤسسات الشعبية – الطوعية في المجتمع اليمني النامي يشكل خطورة هامة وضرورية على طريق التنمية والتحديث، وأساساً ضرورياً للمشاركة الشعبية الفاعلة والممارسة الديمقراطية السليمة، خاصة وأن منظمات المجتمع المدني أساسها هو العقل الديمقراطي والمشاركة الشعبية الأهلية.

أما عن موقع المرأة في المجتمع المدني بمؤسساته وتنظيماته وأحزابه، فهي بالقطع ليست ببعيدة عن حركة مجتمعها وعن كل جديد فيه، فهي اليوم تتواجد في كثير من الجمعيات الأهلية والأحزاب والنقابات، وإن كان تواجدها يقل بكثير عن تواجد أخيها الرجل، لأن هناك عوامل اجتماعية وثقافية وتأهيلية تحد وتؤثر على تواجدها التواجد الفاعل في مؤسسات المجتمع المدني.

وتطرقت الورقة إلى أن الإدراك بقضايا المرأة الاجتماعية والسكانية متواضع إلى حد كبير في معظم الجمعيات غير الرسمية، كما هو الحال في المؤسسات الرسمية، كما أن المؤسسات الرسمية والأهلية لا تزال تتعامل مع المرأة وكأن جميع النساء على شاكلة واحدة أو نمط واحد من المشاكل والاحتياجات، في حين أن الاختلاف القائم واحتياجات المرأة ومشاكلها تختلف باختلاف أوضاع النساء أنفسهن واختلاف بيئاتهن، فهناك المرأة الأمية والمرأة ربة البيت والريفية والحضرية والساحلية، وهناك المرأة التي تعلمت وخرجت إلى العمل وتعمل في ظروف الدور المزدوج دون مساعدة أو مساندة مجتمعية أسرية حيناً، وهناك حقوق مكتسبة ومدونة في القوانين والتشريعات ولم تمارسها المرأة بشكل فاعل، كما أن هناك ممارسات ضارة تقع على النساء منذ طفولتهن، كالزواج المبكر والمسؤوليات الأسرية المبكرة وحرمان الابنة من التعليم، وحدوث تسرب كبير في صفوفه المبكرة بسبب الزواج المبكر والحمل المبكر، أو المسؤوليات الأسرية المبكرة، كما أن المرأة بسبب العادات والتقاليد لا تتمتع بالقدر الكافي من الحقوق الاجتماعية والصحية، وهي أكثر من غيرها عرضة للتخلف والفقر والحرمان من مكاسب التنمية.

إن مثل هذه القضايا ذات العلاقة المباشرة بالتنمية وبالخصائص السكانية تشكل قضايا هامة وضرورية ومسؤولية مشتركة بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في التعاطي معها بشكل جدي، إنها بحاجة إلى ملامسة حقيقية من مؤسسات المجتمع المدني، وتركز على المجتمع المدني لأنه – بما يمتلك من قواعد شعبية عريضة وأسس ديمقراطية – يمكنه أن يعمل أكثر في مجال تلمس مشاكل النساء واحتياجاتهن والنهوض بأوضاعهن في التنمية والسكان.

❑ جهود حثيثة لتوسيع خيارات التعليم والارتقاء بخدمات المرأة الصحية وتشجيع المشاريع النسوية

المرأة اليمنية.. الشريك الأساسي !!

عبدالملك السلال

□ أثبتت المرأة اليمنية حضوراً فاعلاً ومتميزاً في كافة مناحي الحياة السياسية والأنشطة الاجتماعية والثقافية والتنظيمية، قاطعة شوطاً لا يستهان به في غمار خوض الديمقراطية وتوسع مناخ الحريات العامة المتلازمة مع مسار ترسيخ حقوق الإنسان على امتداد الساحة الوطنية، وتبوأت مكانة مرموقة علمياً وعملياً فوصلت إلى مناصب عليا في الوزارات والمجالس المحلية والنيابية والمناصب القيادية المختلفة ومراكز صنع القرار، فصارت في ظل اهتمام القيادة السياسية والتشريعات اليمنية التي منحتها كافة الحقوق، وزيرة وسفيرة ونائبة في البرلمان، مجسدةً بذلك حقوقها التي كفلها الدستور، سلوكاً ومنهجاً، باقتدار ملحوظ على غرار مساهمتها ومشاركتها في الانتخابات النيابية في ١٩٧٣ و١٩٩٧ و ٢٠٠٣م، وكذا الانتخابات الرئاسية عام ١٩٩٩م، التي عززت بدورها المناخ الديمقراطي السائد على الساحة الوطنية باتجاه تفعيل مبدأ التداول السلمي للسلطة وإشراك المرأة في صنع القرار السياسي، مغيرة بذلك نظرة المجتمع الضيقة نحوها، مؤكدة في الوقت ذاته أن أنها عضو فاعل في المجتمع وشريك أساسي في عملية التنمية الشاملة.

ويمكن القول إن ما حصلت عليها المرأة اليمنية من استحقاقات سياسية وديمقراطية واجتماعية تعتبر إنجازاً مقارنة بأوضاع شقيقاتها في دول المحيط الجغرافي.

وبنظرة سريعة لاستحقاقات المرأة اليمنية التي حصلت عليها نجد أنه بعد تحقيق الوحدة اليمنية في ٢٢ مايو زادت مشاركة المرأة بشكل أوسع، ومن خلال الإصلاحات الهيكلية في المؤسسات التي تعنى بشؤون المرأة الحكومية وغير الحكومية، حيث شاركت المرأة اليمنية في الاستفتاء على الدستور عام ١٩٩١م ولتحصل على حق الانتخاب والترشيح والمشاركة في العملية الانتخابية لعام ١٩٩٣م عن طريق التنظيمات السياسية والنقابية ولأول مرة رشحت المرأة نفسها لعضوية مجلس النواب، ووصل عدد المرشحات اليمنيات في عام ١٩٩٣م (٤١) امرأة منهن (٢٤) مرشحة مستقلة و(١٧) مرشحة باسم الأحزاب والتنظيمات، بحيث وصل نسبة عدد الإناث في الحق الانتخابي (٣٢,٦٨٨٪) فازت منهن اثنتان.

في هذا الإطار أن الدورة الانتخابية لعام ١٩٩٧م شكلت خطوة متقدمة في مشاركة المرأة اليمنية في العملية الانتخابية ومن خلال ما تضمنت قائمة طالبي إشهار من قبل الأحزاب السياسية اليمنية المشاركة، أما عدد المرشحات مقارنة بعام ١٩٩٣م فقد ارتفع إلى (٤٧) مرشحة عام ١٩٩٧م لم تفز سوى اثنتين.

وفي الانتخابات النيابية لعام ٢٠٠٣م فازت مرشحة واحدة من إجمالي (١١) مرشحة فقط، في حين أن مشاركتها في انتخابات المجالس المحلية ٢٠٠١م كانت أكثر تفاعلاً بحيث وصل عدد المرشحات إلى (١٤٧) مرشحة، ومع مساعي القيادة السياسية وجميع المؤسسات الرسمية والجهات غير الحكومية للارتقاء بمستوى المرأة اليمنية سياسياً وعلى كافة المستويات وجعلها عضواً فاعلاً إيجابياً في المجتمع يتماشى مع التحولات الديمقراطية والتنموية في الوطن، إلى جانب أخيها الرجل، فقد توج ذلك بأن تقلدت حقائب وزارية، في حين تم تعيين امرأتين لعضوية مجلس الشورى عام ٢٠٠١م من بين (١١١) عضواً يشكلون نصاب المجلس المعين، ورغم تدني نسبة تمثيل المرأة في هذا المجلس، إلاّ أن تلك الخطوة اكتسبت أهمية رمزية كون مجلس الشورى السابق لم يتضمن أية امرأة.

ومقابل ذلك تولت سيدتان منصب وزيرة دولة لحقوق الإنسان في التشكيل الحكومي السابق ٢٠٠١م، والتشكيل الحكومي الحالي لدولة رئيس الوزراء الأخ عبدالقادر باجمال، لتصبح أول امرأة يمنية تتبوأ منصباً وزارياً مقارنة بثلاث نساء في منصب وكيل وزارة مساعد وست نساء مستشارات في وزارات مختلفة وامرأة واحدة في رئاسة الحكومة، كما ارتقت المرأة اليمنية لأول مرة إلى منصب سفيرة، وسبقه تولي عدة نساء مناصب قيادية بمؤسسات الدولة، الخدمية منها والأكاديمية، منها – على سبيل المثال – تعيين امرأة عام ٢٠٠٠م رئيسة للهيئة العامة للتأمينات والمعاشات، وأخرى عام ٢٠٠٢م عميدة للمعهد الوطني للعلوم الإدارية، بالإضافة إلى ترقية (٩٥) امرأة إلى درجة مدير عام.

وقد أتاح التعدد الحزبي للمرأة حرية التصويت والترشيح والانتخابات وكفلت لها التشريعات والقوانين اليمنية هذا الحق، مع العلم أنها تتطابق والاتفاقيات الدولية للحقوق السياسية للمرأة، ويشجع قانون الانتخابات اليمني المرأة على ممارسة حقها في الانتخابات من خلال مادته الخامسة، وذلك لتبنيه تشكيل لجان نسائية تتولى تسجيل وقيد الناخبات في جداول الناخبين والناخبات.

وانطلاقاً من مبدأ العدالة الاجتماعية في تحقيق المساواة بين الجنسين اهتمت التشريعات اليمنية بالمرأة، كان أبرزها قانون العمل لسنة ١٩٩٥م، الذي أكد أن العمل حق طبيعي لكل مواطن ومواطنة مع ضمان حقوق متكافئة دون تمييز بين الجنسين، ومنح المرأة مزايا عدة، منها فترة الحمل، والإرضاع بإعطائها إجازة وضع بأجر كامل، ومنع تشغيل النساء في الأعمال الشاقة والصناعية، التي من شأنها الإضرار بها صحياً، إضافة إلى ما أكده قانون الخدمة المدنية رقم (١٦) لسنة ١٩٩١م من أن شغل الوظائف العامة يقوم على مبدأ تكافؤ الفرص والحقوق المتساوية لجميع الموظفين دون تمييز بين الجنسين، مع مراعاة لوضع المرأة اليمنية عند زواجها أو حملها، في حين أن قانون التأمينات الاجتماعية رقم (٢٦) لسنة ١٩٩١م منح الضمانات والحقوق للمؤمن عليهن من النساء والرجال، وراعت الأوضاع الاجتماعية للمرأة المؤمن عليها ومنحتها معاشاً للشيخوخة عند بلوغها سن (٥٥) عاماً بدلاً من الـ (٦٠).